

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠٢١****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون

رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى طلب محافظ البحر الأحمر ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٦١٠٩٧٧ م^٢ خلف تقسيم الحجاز ، على الطريق الدائرى الأوسط بمنطقة أبو عشرة - ناحية مدينة الغردقة - محافظة البحر الأحمر ، بالمجان ، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى ؛ لإقامة إسكان اجتماعى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ شعبان سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٢ مارس سنة ٢٠٢١ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

